

الوسيط في المذهب

الثمار لضعف البنية قبل القبض متعرضة للفساد بعده إن لم تعالج بالسقي .
فإن قلنا لا يفسخ فله الخيار فإن فسخ فذاك وإن أجاز فيطالب بالمثل أو بالقيمة لان
الاتلاف من جهته .

وان كان قد تعيب ففي المطالبة بالارش وجهان نبهنا على نظيرهما في الاستئجار